

حكم من أحرمت ثم أنتها الدورة الشهرية - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم ناخذ اتصال خالد من مكة تفضل يا خالد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته السلام ورحمة الله وبركاته بارك الله فيكم يا شيخ وفيك اه يا شيخ الله يحفظك اه عندنا اه شابة يمنية مع اهلها - [00:00:03](#)

وعمرة في رمضان وكرروا العمرة في اكثر من مرة في رمضان هذا العام وفي شوال اخذوا عمرة وجاتها الدورة طبعاً معها الدورة الين موعد سفرهم وما استطاعت انها تمنعه وسافرت الى اليمن والان تسأل - [00:00:19](#)

ايه بالرغم ان العمرة عن خالتها متوفية ما دام احرمت بالعمرة يجب عليها اداؤها واذا اصابها الحيض تنتظر ويجلس معها محرماً حتى تنتهي حيضتها وتغتسل ثم تؤدي العمرة لقوله صلى الله عليه وسلم - [00:00:37](#)

لما حاضت صفية احبستنا هي قالوا انها قد افاضت يا رسول الله قال اذا فانفري وامر المسلمون امرهم الرسول صلى الله عليه وسلم ان يكون اخر عهدهم بالبيت يعني بطواف الوداع - [00:00:59](#)

الا انه خفف عن المرأة الحائض فطواف الوداع فقط هو الذي يسقط عنها اما العمرة اما طواف الافاضة السعي هذا لا يسقط عنه اركان الحج او واجبات الحج لا تسقط عنها ما عدا طواف - [00:01:16](#)

الوداع واجب عليها البقاء في مكة حتى تطهر وتغتسل وتؤدي عمرتها ويجلس معها وليها وهو على اجر ومثاب ان شاء الله -

[00:01:34](#)